

1- أبواب الولاء والهبة من شرح جامع الترمذى

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين نحمد الله عز وجل حمدًا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ربنا ويرضى ونصلى ونسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين - 00:00:00

اما بعد فقال الامام ابو عيسى الترمذى في كتابه الجامع باسم الله الرحمن الرحيم ابواب الولاء والهبة او رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم في هذه الابواب التي عقدتها وهي سبعة ابواب تحت هذا الكتاب - 00:00:33
وهي تتعلق بالولاء وتتعلق بالهبة نعم والولاء له احكام كما ان الهبة لها احكام فعاد المصنف رحمة الله تعالى ان يبين بعض هذه الاحكام نعم ونأتي الى بعض هذه الاحكام من خلال ما عقده المصنف - 00:01:02

من ابواب قال باب ما جاء الولاء لمن اعتق نعم عندما يكون الانسان مالكا لشخص وطبعا هذا الملك يكون بسبب الكفر. فال العبودية عجز حكمي سببه ماذا الكفر فعندما ينتصر المسلمون - 00:01:41

على الكفار يغنمون اموالهم ايضا فيما يتعلق بمن وقع في اسرهم سواء كان من النساء او من الرجال فهنا يكونون هؤلاء كلهم او يدخلون في جملة الغنائم التي تقسم على المقاتلين اربعة - 00:02:15

اه الخامس الغنيمة تقول للمقاتلين للمجاهدين وخمس للرسول عليه الصلاة والسلام فعندما يكون الانسان عنده مولى ويعتق هذا الرقيق فهذا الولاء يكون لمن اعتقه. نعم قال حدثنا بن دار وهو محمد بن بشار العبد البصري وهو ثقة حافظ توفي عام اثنين وخمسين ومئتين - 00:02:46

قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي وهو ابن حسان العنبرى البصري ايضا وهو ثقة امام توفي عام ثمانية وتسعين ومئة قال حدثنا سفيان وهو ابن سعيد ابن مسروق الثوبى الكوفى وهو امام ايضا وتوفي عام واحد وستين ومئة - 00:03:28

ولا عن منصور ابن المعتمر السلمى ابو عتاب الكوفى وهو ايضا ثقة سبت توفي عام اثنين وثلاثين ومئة قال عن ابراهيم بن يزيد النخعي ابو عمران الكوفى وهو امام فقيه - 00:03:50

توفي سنة خمس وتسعين او ست وتسعين قال عن الاسود اي ابن يزيد النخعي الكوفى وهو ثقة جليل ومن اجلة تلاميذ عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ويقول ابو محمد ابن حزم عن تلاميذ عبد الله بن مسعود يقول هم النجوم الثواب. هم النجوم - 00:04:10

السباق ويقول ابو العباس ابن تيمية رحمة الله انها كان يصدق عن علي رضي الله تعالى عنه الا اصحاب عبد الله بن مسعود او نحو هذه العبارة عن عائشة رضي الله تعالى عنها وعن ابيها. طبعا قد قالت عائشة - 00:04:44

قالت اكرم شخص علي في العراق هو الاسود فهو من اكثر عن عائشة نعم. رضي الله عنها وعن ابيها انها ارادت ان تشتري بريدة وتقدم لنا بالامس ايضا رواية الاسود عن عائشة - 00:05:13

بل رواية عروة عن عائشة لان هذا الخبر قد رواه اكثر من شخص عن عائشة وفيه فوائد عديدة واحكام كثيرة. نعم. وقد افرد بالتصنيف او نحو ذلك وقد ذكر الحافظ ابن حجر فوائد كثيرة. نعم من هذا الحديث في الفتح - 00:05:38

ارادت ان تشتري بريدة وجاء بريدة عرضت نفسها عليها وان تشتريها وان تعتقد أنها من اهلها من الذين كانوا يملكونها وتعتقد أنها فوافقت عائشة رضي الله تعالى عنها وكانت عائشة اذاك يعني عمرها خمسة عشر او نحو - 00:06:04

ذلك او نحو ذلك نعم ويعني عندها هذا المال وفيما يظهر ان هذا المال ليس بكثير فما جعلت هذا المال مثلا للذهب والحلبي او ما

جعلت هذا المال للباس والزينة - 00:06:35

وانما جعلت هذا المال في عمل صالح نعم وقد جاء في الحديث الصحيح ان من اعتقد رجلا في سبيل الله اعتق به كل عضو من اعضائه من النوم او كما قال عليه الصلاة والسلام - 00:06:58

فالاجر عظيم والثواب جزيل فانظروا الى صنيع عائشة ما جعلت هذا المال يعني لباس وزينة ولحلي ونحو ذلك او حتى لطعام وقد قالت ينظر علينا الشهر والشهران ولا يوقد في بيتنا نعم - 00:07:19

نعم فجعلت هذا المال في عمل صالح نعم فاشترطوا الولاء اي من كان يملك بريدة قالوا نعم انت عائشة تدفع لنا قيمتك ولكن بشرط الولاية كلنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعطى الثمن - 00:07:45

او لمنولي النعمة اذا الولاء لمن دفع الثمن. الولاء لمن اعتق. نعم فهم ليس لهم حق اذا كان يبغون الولاء لهم ماذا عليهم هم يعتقدون بأنفسهم. نعم تريدون الولاء لكم انتم اعتقوها بانفسكم. الناس يشترونها ويكون ايضا مع ذلك الولاء - 00:08:13

لهم هذا لا شك انه غير صحيح وتقدم ان هذا الشرط شرط باطل نعم لانه منافي لمقتضى العقد. وان كان مئة الشعبي فاشرت الله احق قال وفي الباب عن ابن عمر وابي هريرة رضي الله عنهما - 00:08:38

قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم نعم انا اذهب الى ما ذهب اليه ابو عيسى وقد خرجه الشيطان ولكن جاء في رواية الاسود - 00:09:05

ان زوج بريدة كان حوا عليكم السلام. وهذا خطأ. هذا خطأ بل كان مملوكا ولذا عندما اعتقت خيرت هل تبقى مع زوجها او لا تبقى فهي ماذا اختارت لا ايه اختارت نفسها - 00:09:24

اختارت نفسها حتى كمجيئها يلحق خلفها ويبكي يريدها حتى شفع الرسول صلى الله عليه وسلم عندها قالت يا رسول الله تأمرني قال لا انما انا شافع قالت لا حاجة لي فيه - 00:09:52

نعم الامر اليها ولا ليس لها؟ لا خلاص نعم ايه ليس حرا مملوكا هو نعم ولذا خيرت نعم هي اصبحت حرة وهو مملوك ومن حصل له ذلك يعني اعتقت زوجته بقي هو على العبودية - 00:10:12

هي تخير في هذه الحالة لكن لو كان هو حرا ما تخير ما تخيب فاذا لم تبده فعليها ماذا تطلب الخلع عليها تطلب الخلع في هذه الحالة اذا لم ترده اذا كان حوا وهي مملوكة واعتقت - 00:10:34

فعليها بهذه الحالة ماذا فتطلب المخالعة نعم ولا الاصل ما تخير الا اذا كان هو مملوكا وهي حوا قد اعتقت قال ابو عيسى والعمل على هذا عند اهل العلم نعم - 00:10:58

فهذا الحديث يعتبر قاعدة. قاعدة في الولاء وقاعدة في الشروط. وقد تقدم لنا الكلام على الشروط في البيع. وانها ثلاثة اقسام شرط او شروط هي من مقتضى العقد نعم فهذه يجب الوفاء بها - 00:11:19

من ذلك التسليم السلعة. نعم وشرط يكون يشترط البائع او المشتري وله فيه مصلحة. مثل ما اشترط جابر حملان جمله وانه الى المدينة وانه لا يسلمه الا في المدينة نعم - 00:11:40

والقسم الثالث الشروط التي تنافي مقتضى العقد نعم فمثل هذا الشرط فهذا شرط باطل وان كانا مائة شرط عليكم السلام بما انها تنافي مقتضى العقد فهي شروط باطلة وليس بصحيحة - 00:12:01

وتقدم ايضا ان من المسائل في هذا الحديث ان بريدة عندما عفوا دقيقة تصدق لعل الشيخ طلال يتبه يحب الصدقة الله يوفقنا واياه تصدق عليها بلحm فدخل عليه الصلاة والسلام رأى البرمة عليه اللحم وهي يعني النار تحتها - 00:12:23

بعد ذلك لم يؤتى له بلحm عليه الصلاة والسلام قال اني رأيت كيت وكيت. فقالوا انها تصدق على بريدة فقال هو لها صدقة ولنا هدية فهي اذا تصدق عليها ثم نعم اهدت الى - 00:12:51

يعني الى شخص من بنى هاشم يعني واحد من الناس تصدق عليه واهدى لجاره وجاره هاشمي فلا بأس ان يأخذ ماذا يأخذ نعم الهدية نعم هنا هدية لكن لو قال له هذى صدقة لا - 00:13:12

نعم هو الصدقة محرمة علىبني هاشم اذا كان هذا ليس ايضا منبني هاشم وغنى لا يجوز له ايضا ان يأخذ الصدقة فالهم في هذا الحديث مسائل متعددة نعم - [00:13:33](#)

قال باب النهي عن بيع الولاء وهبته الولاء لا بيع ولا يوهب نعم يعني شخص قد شخص عنده مملوك وقال انا وهبت ولائة لك - [00:13:49](#)

نعم انت ما يجوز انت هب المملوك مادا كله الى نعم الى صديقك الى اخيك الى كذا نعم واما نفس ذات الولاء فهو لا بيع ولا يوهب وانما الولاء لمنعه - [00:14:17](#)

وتقدم ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال مولى القوم منهم مولى القوم لذا مواليبني هاشم تحرم عليهم الصدقة كما تحرم علىبني هاشم وهو سوف يننسب لمن لهم. فيقال الهاشمي بالولا مثل - [00:14:41](#)

اه ابو رشدين قريب ابن ابي مسلم. عليكم السلام ورحمة الله وبركاته. شكرنا قريب ابو نعم ابو رشدين غريب بن ابي مسلم مولىبني هاشم نعم وعكرمة مولى بن عباس - [00:15:09](#)

وابو رافع وسوقان نعم شكرنا يا استاذ محمد نعم. قال حدثنا ابن ابي عمر العدناني محمد بن يحيى وهو ثقة جليل. شكرنا. توفي سنة ثلاث واربعين ومتين وقتل هو ثقة حافظ - [00:15:28](#)

والحافظ بن حجر قال صدوق ولقب انا عندي انه ثقة حافظ وذلك انه مكسب. ولم ينقل عنه انكار على انكار لاحاديث قد رواها انا ابو حاتم انكر حديثا واحدا من شخص مكثف - [00:15:58](#)

قال كانه موضوع نعم يعني حديث واحد الثقة ليس من حد لا يخطئ قال حدثنا سفيان ابن عيينة وطبعا ابو عيسى قد اكثر عنه جدا في الجامع. مئات الاحاديث روى عنه - [00:16:17](#)

في كتابه الجامع وهو عنا مسلم وبقية اصحاب السنن قال حدثنا سفيان ابن عيينة ابن ابي عمران الهلالي الهلالي بالولاء نعم وهو امامته في الفين وتسعين ومئة. قال حدثنا عبد الله بن دينار القرشي العدوبي بالولا - [00:16:34](#)

وهو ثقة جليل توفي عام اربعة وعشرين ومئة. سمع عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وهبته بل ولا لا بيع - [00:16:56](#)

كما انه لا يوهب ان تتبهه هب العبد كله نعم واما اه تهب الولاء لا قال هذا حديث حسن صحيح نعم وانا اذهب الى ما ذهب اليه ابو عيسى وقد خرجه الشیخان. لا نعرفه الا من حديث عبدالله عبد الله بن دینار عن ابن عمر رضي الله - [00:17:19](#)

عنهمما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن بيع الولاء وعن هبته. وقد رواه ابن الحجاج ابن الورد العتكي ابو بسطام الامام سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري - [00:17:52](#)

ومالك بن انس بن ابي عامر الاصبحي كلهم عن عبد الله ابن دینار كما رواه سفيان ابن عيينة ويروى عن شعبة قال لوددت لو ددت ان عبد الله بن دینار حين حدث بهذا الحديث - [00:18:12](#)

اذن لي حتى كنت اقوم اليه فاقبل رأسه لانه قد تفاوض به نعم فحفظه على ماذا على الامة نعم هو قد رواه سالم لكن رواه سالم مادا موقف لا موقوف. نعم - [00:18:31](#)

وروى يحيى بن سليم هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر سالم روى بعض هذا موقوف عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:18:52](#)

ويحيى بن سليم الطائي في حديثه تفصيل قال ابو عيسى وهو وهم وهم فيه يحيى بن سليم وال الصحيح عن عبيد الله بن عمر عن عبد الله بن دینار. عن ابن عمر - [00:19:09](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا رواه غير واحد عن عبيد الله بن عمر تفرد عبدالله بن دینار بهذا الحديث طبعا الكلام هنا على الولاء يعني بالذات المقصود به - [00:19:25](#)

الولاء الذي يكون عن عبودية. لأن نتقدم لنا ان الولاء ثلاثة اقسام اما ولاء عبودية وهو الكلام فيه واما ولاء حلف مثل جد الامام مالك

قد حالف اخو طلحة بن عبيد الله. فهو مولى التيميين. هذا ولاء حلف - 00:19:50

والا الامام مالك من دی اصبح من حمير نعم فهذا ولاء حلف وهذا كثير في القبائل اه تجد احلاف نعم قامت نعم قبائل تداخلت وقامت منها قبيلة واحدة ويكون هذا - 00:20:16

ومكون هذه القبيلة احلاف تتحالف بينها. نعم وهذا كثير كما تقدم واما ان يكون ولا اسلام مسل جد الامام البخاري اسلم على يد الجعفريون فهو الجعفي ولاء لكن هذا ولاء ماذا - 00:20:42

ولا اسلام هذا ولاء اسلام نعم قال باب ما جاء فيمن تولى غير مواليه او ادعى الى غير ابيه هاتان مسألتان. المسألة الاولى ان يتولى غير مواليه هو مثلا مولىبني عدي قال انا مولىبني هاشم - 00:21:07

وهو مولىبني عدي لا يجوز او هو مولىبني امية يقول انا مولىبني تيم نعم لا يجوز او هو مولى قريش ويقول انا مولى الانصار نعم هذا لا يجوز - 00:21:33

كما انه لا يجوز للانسان ان ينتسب الى غير ابيه وهي المسألة الثانية التي علق عليها او بوب عليها ايها المصنف اذا اصبح الولاء مثل ماذا مثل النسب اصبح الولاء مثل النسب كما ان الانسان لا يجوز ان ينتسب الى غير ابيه او الى غير قبيلته - 00:21:53

نعم فكذلك ايضا لا يجوز للشخص المملوك الذي اعتق ان ينتسب بالولاء الى غير من اعتقه او الى غير القبيلة التي اعتقته نعم وطبعا ينبغي ان ينتبه الى نعم الى يعني احيانا الشخص يدخل مع قبيلة - 00:22:21

ويكون هو من قبيلة اخرى فينسب لهذه القبيلة. هذا كما تقدم حلف فهناك يعني اناس مثلا من بني هاشم قد دخلوا في قبائل فتجد انه تجد في نسبته يعني كذا - 00:22:52

مثلا نعم نعم مثلا هو يعني فيه مثل بني عبد الله العبادلة في غامدها ولا ينتسبون البني هاشم وهم منتسبين الى غامد نعم وعامة بنو حسن في زهران وهم من بني هاشم ينتسبون ايضا دخلوا حلف في هذه القبيلة وهذا - 00:23:11

في القبائل هذا كثير في القبائل. نعم عندنا بسارتنا ننبه على مسألة اخرى. وهي عند العجب نعم ينتسب الشاص لامه وهو ينتسب قبيلة امة وهو له قبيلة من جهة ابيه يعني مثلا محمد بن عبد الله الحاكم - 00:23:40

صاحب المستدرك الضبي من جهة اخواله. هم من بني ضبة نعم التيمي شارح مسلم نعم هو ايضا من جهة اخواله لا صليب لا من جهة ابيه وانما من جهة اخواله - 00:24:05

فنعم هذه النسب يعني يحصل آن نعم مثل هذا في ينبغي الانتبا لهذا والمجزي على جلالته المجزي على جلالته حتى الله عز وجل يعني يعني اعطاه انها تجده ينام والقارئ يقرأ في الاسانيد يقرأ وهو نائم - 00:24:27

فإذا أخطأ صاح لنبه اذا أخطأ صاح للمخطئ. فسبحان الله يعني مع جلالة في ذلك يذكر نسب تراوي ما تجتمع الا بتأويل على وجه بعيد. ولذا الحافظ بن حجر يتعقبه. احيانا في ذلك - 00:24:49

نعم فلذا العجم يعني عندهم مثل هذا نعم يعني مثلا في قبيلة مطير يمكن عشرهم او ربعم من عترة نعم وجمع كبير منعطفان. ومن قبائل اخرى قامت هالقبيلة. نعم هو اذن عتبة داخلين فيها ايضا نعم اناس - 00:25:13

شمر داخلين ايضا مثل عبده من مدح. نعم فنعم هذا موجود في نعم القبائل وبكسرة نعم وهذا حدثنا هناد بن السري ابو السري التيمي نعم الكوفي وهو ثقة عابد توفي عام خمسة واربعين ومئتين - 00:25:47

ولا حدثنا ابو معاوية ومحمد ابن خازم الضمير التيمي ثم السعد بالولاء. وهو ثقة ثبت في الاعمش وفي حديثه تفصيل تقدم بالتفصيل وتوفي عام خمسة وتسعين ومئة قال عن الاعمش سليمان ابن مهران الاسد الكاهلي - 00:26:12

نعم وهناك كاهلة في طبعا هؤلاء تقدم لنا مرارا انهم بنو اسد بن خزيمة نزلوا العراق لكن بلغني ان هناك كاهلة في السودان والله اعلم توفي عام ثمانية واربعين ومئة - 00:26:38

طالع ابراهيم ابن يزيد ابن شريك التيمي وهؤلاء طبعا تيم اكثر من بطن. نعم. اكثر من قبيلة غير تيم قريش الذين هم رهط الصديق رضي الله عنه نعم يا ابراهيم هو ابن يزيد ابن شريك التيمي وهو ثقة عابد - 00:26:58

وفي عام خمسة وتسعين تقريراً الا توفي في سجن الحجاج قال عن ابيه يزيد ابن شريك التيمي وهو ثقة جليل من كبار التابعين قال خطبنا علي رضي الله عنه فقال من زعم ان عندنا شيئاً نقرأه الا كتاب الله وهذه الصحيفة - [00:27:28](#)

صحيفة فيها اسنان الابل واشياء من الجراحات اسنان الابل يعني فيما يتعلق بالصدقة وشاء من الجراحات نعم فيما يتعلق بالدييات وما شابه ذلك. فقد كذب من زعم اننا عندنا غير ذلك االبيت - [00:27:56](#)

وعلي كان في وقته وكبير االبيت طبعاً بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولذا قيدت ذلك في وقت علي نعم فقد كذب ما عندنا الا هذه صحيفة فيها اشياء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:28:16](#)

وكان عند عبد الله بن عمرو صحيفه اكبر من ماذا من الصحيفه التي عند علي وكان عند ابي بكر الصديق ايضاً صحيفه فيها نعم الزكاة اعطاهما لانس حتى يعمل بما فيها وكان اال عمرو - [00:28:37](#)

اه قال عمرو بن حزم عندهم صحيفه كتبها الرسول صلى الله عليه وسلم الى عمرو بن حزم نعم قال وقال فيها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا مما في الصحيفه خير ما تقدم. المدينة حرم ما بين - [00:28:57](#)

وهو جبل الى ثور وهو جبل اخر نعم وقد اشكل هذا على بعض الناس ولكن غير موجود وثور موجود. وهذا ثور ليس اللي في مكة الذي في المدينة. وهو معروف - [00:29:21](#)

المدينة حرم ما بين جبل عبر الى ثور. نعم ما بين الابتين فمن احدث فيها حدثاً او اوى محدثاً هو احدث والحدث هنا المقصود هو المعصية نعم ومن اشد المعاichi البدع - [00:29:37](#)

نعم. واسد البدع البدع الكفرية والسلوكية. نعم. او اوى محدثاً. نعم. من؟ نعم تتعاطى الشر والفساد او اوه فعليه لعنة الله نعوذ بالله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفاً ولا عدلاً - [00:29:57](#)

والصوف قيل يعني الفريضة والسنة. السنة والفربيضة وقيل غير ذلك ومن ادعى الى غير ابيه هل مقصود انه ما يقبل منه عمله. ومن ادع الى غير ابيه او تولى غير مواليه. هذا كله في الصحيفه - [00:30:25](#)

فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين. لا يقبلوا لا يقبل منه صرف ولا عدل وذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم. كيف ذمة المسلمين واحدة؟ يعني واحد من المسلمين قد اجار شخصاً من الكفار - [00:30:45](#)

هل يجوز لباقي المسلمين يعتدون عليه لا ذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم حتى ولو كان ادنى القوم ولذا قال عليه الصلوة والسلام قد اجرنا من اجرت يا ام هانى - [00:31:08](#)

عندما اجابت بعض الناس من قريش نعم فاراد عليه ان يقتلهم عند فتح مكة فقالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم كيت وكيت قال قد اجرنا من اجرت يا ام هانى - [00:31:26](#)

نعم قالوا قال هذا حديث حسن صحيح ونذهب الى ما ذهب اليه ابو عيسى فهذا نعم اسناد صحيح وقد خوده الشیخان وروى بعضهم عن علامه عن ابراهيم التيمي عن الحارس ابن سويد - [00:31:45](#)

عن علي نحوه وقد روي من غير وجه عن علي. نعم وهذا قد يكون كما رواه ابراهيم التيمي عن ابيه فايضاً رواه عن الحارث بن سويد وقد روي من غير وجه عن علي. فهذا الحديث مشهور هو صحيفه علي قد جاءت في احاديث كثيرة - [00:32:03](#)

وقد افردها بعض اهل العلم بالتصنيف قد افردها بعض اهل العلم بالتصنيف ولعل نقف عند هنا ونأتي للملتقى للمجد ابن تيمية - [00:32:23](#)